من إصدارات قناة التأصيل العلمي

الخرائط المعرفية لشرح كتاب الطهارة من عمدة الأحكام للشيخ ابن عثيمين

الدرس الحادي عشر

https://t.me/altaseelalelmi







الدرس الحادي عشر في شرح كتاب الطهارة من عمدة الأحكام

باب السواك

١٩. عن أبي هريرة -رضي الله عنه- عن النبي صلى -ﷺ- قال: "لولا أن أشق على أمتي أو على الناس لأمرتهم بالسواك مع كل صلاة"

على ماذا يُطلق السواك؟
- يُطلق على الفعل وهو التَّسَوُّك
- يُطلق على عود الأراك الذي يُتسوك به ← وهو طيب الرائحة، جيد التنظيف
- ومعلوم أن التسوك والعود متلازمان

ما حكم السواك؟ ← سُنة مطلقة وتتأكد في مواضع

كونه سنة مطلقة
- لقوله: "السواك مطهرة للفم مرضاة للرب" ← وهذا عام في كل وقت ← السبب
- ولهذا كان أقل الناس مرضًا في أسنانه من يُكثر السواك ← لأنه يطهر الفم من الأوساخ
- وهو سنة للصائم في أول النهار وفي آخر النهار
- ما الرد على كراهة بعض العلماء أن يتسوك الإنسان بعد الزوال إذا كان صائمًا؟
- قوله مردود، لأن الأدلة عامة في استحباب السواك

لقوله -ﷺ- "لولا أن أشق لأمرتهم" ← عند الصلاة ← ويتأكد السواك

- "لولا" ← حرف امتناع لوجود ← فامتنع الأمر لوجود المشقة
- "أَشُقَّ" ← أتْعِب أمتي وألحقها المشقة
- "أمتي" ← أمة الإجابة ← لأن أمة الدعوة لا تتسوك ولم تدخل في الإسلام أصلًا حتى يُطلب منها التسوك
- "لأمرتهم" ← أمر إيجاب ← وهذا يدل على أنه لو أمرهم لكان واجبًا ← فلم يأمر فبقي أمر الاستحباب قائم
- "عند كل صلاة" ← يشمل الصلاة المفروضة والنافلة والصلاة ذات الركوع والسجود والصلاة ذات التكبير المجرد كصلاة الجنازة لأنها صلاة فالحديث عام

لو أن إنسان كان يريد أن يتنفل فيُصلي ركعتين، ثم ركعتين، ثم ركعتين، ثم ركعتين
- هل يتسوك عند كل ركعتين؟
- هل يكفي التسوك في الأول؟

← نعم يكتفي بالتسوك الأول إلا إذا فصل بينهما بفاصل طويل، فيعيد التسوك



هذا الحديث "لولا أن أشق....." يدل على تأكيد السواك عند الصلاة

لكن هذه العندية

هل تعني أن ذلك عند الوضوء

لأن الإنسان يتوضأ ثم يصلي

ولأن التسوك عند الوضوء أبلغ في التطهير

أو تعني عند الصلاة وإن استاك عند الوضوء

وهذا الأظهر في الدلالة

أنه يُسن التسوك عند الصلاة وإن كان قد تسوك عند الوضوء، وتأكيد ذلك

فوائد من الحديث

١ تأكد التسوك عند الصلاة

وجه الدلالة

أنه لولا المشقة لأوجبه الرسول على أمته

العلة في ذلك:

لأن الإنسان سيقف بين يدي الله عزوجل وسيتكلم بالقرآن والتسبيح والتكبير والدعاء ومن المناسب أن يكون على طُهر في الفم

ليكون ما يخرج من الهواء حال النطق يكون طيباً نقياً طاهرًا

ولذلك السواك سنة مؤكدة عند الصلاة

إذا لم يجد سواكًا هل يتسوك بالمنديل ونحوه؟

اختلف العلماء في هذا

فقال بعضهم: لا، لأن السواك لا بد أن يكون بعود

وقال آخرون: بل يحصل التسوك بالعود وهو الأفضل والأطيب

أو بالإصبع أو بالمنديل

لأن المقصود من السواك هو التنظيف والتطهر

فيحصل لهذا الذي تسوك بالأصابع أو بالمنديل من السنة بقدر ما حصل من التنظيف

٢ أن هذه الشريعة الإسلامية ليس فيها مشقة، كلها مبنية على التيسير

ومن ذلك

عدم إلزام الناس بالتسوك عند كل صلاة

٣ شفقة النبي -ﷺ- على أمته

من قوله "لولا أن أشق على أمتي"



٤ أن الأصل في الأمر الوجوب

وهذه المسألة اختلف فيها الأصوليون على ثلاثة أقوال:

القول الأول

أن الأصل في الأوامر الوجوب

فإذا أمر الله بشيء وجب أن تنفذه

وأن الله توعد المخالفين عن أمره

القول الثاني

أن الأصل في الأمر الاستحباب

لأن الأمر به دل على مشروعيته

والأصل عدم التأثيم بالترك

القول الثالث

أن الأصل في الأمر الوجوب في العبادات ما لم يدل دليل على الاستحباب

وأن الأصل في الأمر الاستحباب في الآداب ما لم يدل دليل على وجوبه

قال ابن عثيمين: وهذا قول وجيه جدًّا

ولكن من حيث التربية ومن حيث التعبد لا ينبغي لنا أبدًا إذا سمعنا أمر الله ورسوله أن نقول: هل هذا للاستحباب أو للوجوب وإنما فَرْضُنا أن نقول سمعنا وأطعنا ونحقق العبودية، ونكون عبيدًا حقيقةً لله عز وجل

٥ أن للنبي أن يأمر وينهى

وإذا أمر النبي بشيء دون أن ينزل به وحي

لقوله "وما ءاتاكم الرسول فخذوه" بإقرار الله تعالى فهو من شرع الله تعالى

٦ ما حكم التسوك لصلاة الجنازة؟

سنة لقوله -ﷺ- "عند كل صلاة"

٧ ما حكم تارك الصلاة كسلًا وتهاونًا على الراجح عند ابن عثيمين رحمه الله تعالى؟

حكمه كافر خارج عن الإسلام

إن مات لم يُغسل ولم يُكفن ولم يُصلى عليه ولم يُدفن مع المسلمين ولا يُدعى له بالرحمة ولا بالمغفرة

لأنه كافر والكافر لا تدعو له بالرحمة

هل يجوز تزويجه بمسلمة؟

ولا يُزوج أبدًا بمسلمة، وإن زُوج فالنكاح غير صحيح

ما الحكم إذا قُدر ووقع النكاح على غفلة وهو لا يصلي؟

وجب أن يُجدد العقد، فيُفرق بينهما ويُجدد العقد لأن العقد الأول كان باطلًا

ما الحكم إذا تزوج امرأة وهو يصلي ثم استولى عليه الشيطان وصار لا يصلي؟

يجب أن يُفرق بينهما وجوبًا لأنها لا تحل له الآن، حتى يرجع ويصلي ثم نرد زوجته إليه



٢٠. عن حذيفة بن اليمان -رضي الله عنهما- قال: "كان رسول الله -ﷺ- إذا قام من الليل يشوص فاه بالسواك" يشوص: معناه: يغسل، يقال: شَاصَه يَشُوصُهُ وَمَاصه يَمُوصُهُ إذا غسله"

قوله "إذا قام من الليل" ← أي: من نوم الليل

قوله: "يشوص"
- أي: يدلك مع الغسل
- فالشوص: هو الدلك بالغسل

قوله: "فاه" ← يشمل الفم كله: ← الأسنان - اللثة - اللسان

فوائد من الحديث

١. استحباب هذا الفعل إذا قام من الليل ← يعني من نوم الليل
- هل لو قام من نوم النهار يكون له هذا الحكم؟ ← الظاهر أن له نفس الحكم لأن العلة واحدة
- والأفضل أن يتسوك لأن أصل السواك مشروع كل وقت

٢. عناية النبي -ﷺ- عليه الصلاة والسلام ← والعناية بالفم سُنة لفعل النبي -ﷺ- ذلك

٣. لو أراد الإنسان أن يشوص فاه بالفرشاة والمعجون كلما قام من الليل، فهل هذا من السنة؟
- ليس من السنة
  - لأن هذا قد يكون من باب التعمق في الدين
  - وإذا اقتصرنا على ما فعله الرسول كان أسلم وأبرأ للذمة

متى قد يحتاج إلى إستعمال المعجون والفرشاة؟
- مثل يوم الجمعة، لأنه ينبغي فيه زيادة التنظيف والتطهر ولباس الجميل
- وقد يُقال أنه مسنون لعناية الشرع بالنظافة فيه

هل يتسوك الإنسان بعد الأكل؟
- إذا كان هناك حاجة فلا بأس ← مثل:
- إنسان أكل أشياء أحس أنها لا تذهب إلا بالتسوك، فيفعل



٢١. عن عائشة -رضي الله عنها- قالت: "دخل عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق -رضي الله عنه- على النبي -ﷺ- وأنا مسندته إلى صدري، ومع عبدالرحمن سواك رطب يَستن به فأبده رسول الله -ﷺ- بصره، فأخذت السواك فقضمته..."

من هو عبدالرحمن بن أبي بكر؟
- أخٌ لعائشة رضي الله عنهما
- ويدخل على بيت أخته ولا إشكال في ذلك

قولها: "وأنا مُسندته"
- أي مُسندة الرسول إلى صدرها لأنه مريض
- وقد اختار أن يكون عند عائشة رضي الله عنها في مرضه
- وأذن له زوجاته في ذلك عند معرفة أنه يُحب أن يكون عندها
- ومن الموافقات أنه مات في اليوم الذي يُصادف يومها ومات في حجرها وأحدث شيء طَعِمه في الدنيا هو ريقها رضي الله عنها

عللي: سب ولعن الرافضة -قاتلهم الله- لعائشة رضي الله عنها
- لأنهم غاروا منها ومن محبة الرسول -ﷺ- لها
- فكانوا يكرهون ما يحبه الرسول -ﷺ-، ويلعنون ما يدعو له الرسول ﷺ

متى يكون السواك رطب؟
- إما أن يكون جديدًا
- وإما أن يكون مُنَدّى

قولها: "يستن به"
- يستاك به

قولها: "فأبده رسول الله"
- أي: مد إليه البصر، أي نظر إليه
- فعرفت -رضي الله عنها- أن النبي -ﷺ- يُحب أن يتسوك به

عللي: عدم طلب الرسول -ﷺ- السواك من عبد الرحمن بن أبي بكر
- لأنه لا يسأل الناس شيئًا
- ويحتمل أن النطق يشق عليه في تلك الحال

قولها: "فأخذت السواك فقضمته"
- أي قطعته، قطعت بأسنانها الألياف التي يتسوك بها عبد الرحمن حتى بقي لا ألياف له

قولها: "وطيبته"
- أي نظفته وجعلته طيبًا مُهيئاً للتسوك به
- وليس المراد أنها وضعت فيه طيبًا



قولها: "ثم دفعته إلى النبي فاستن به"

عللي: دفعت السواك إليه ليتسوك بنفسه ولم تسوكه هي؟

من أجل أن يحصل على السنة بنفسه ← وإلا فمن المعلوم أنه في تلك الحال مُتعب

ومع هذا التعب إلا أنها قالت:

"فاستن به فما رأيت رسول الله -ﷺ- استن استنانًا أحسن منه"

وهذا من توفيق الله له، أن يموت -ﷺ- وفمه أطيب ما يكون نزاهةَ

قولها "فما عدا أن فرغ رسول الله -ﷺ- رفع يده"

"فما عدا" ← فما جاوز ← يعني: أنه من حين انتهى من السواك

رفع يده أو أصبعه

وقال: ← إشارة إلى علو الله لأنه يدعو الله

"في الرفيق الأعلى ثلاثًا" ← أي: إن الرسول -ﷺ- قال ذلك

الشاهد من الحديث ← تسوك النبي بالمسواك حين حضور أجله

فوائد من الحديث

١ جواز دخول الإنسان على مَحْرَمه المتزوجة

٢ جواز التسوك أمام شريف وكبير القوم

٣ الإشارة إلى أن رطب السواك أولى بالتسوك من يابسه

٤ قوة فطنة عائشة رضي الله عنها ← حيث عرفت أن الرسول -ﷺ- يريد أن يتسوك

٥ أن المُحتَضَر قد تكون له إرادة صحيحة

أن الرسول -ﷺ- أحب أن يتسوك واستن به استنانا أحسن ما يكون

ما أحوال الناس عند الاحتضار من بقاء الفكر وعدمه؟

- بعض الناس إذا احتضر ضاع ولا يحس بشيء
- والبعض الآخر يبقى فكره إلى أن تلفظ روحه آخر نفس



٦ جواز استعمال سواك الغير

٧ فضيلة عائشة رضي الله عنها

- لعنايتها بالرسول ﷺ ← أخذت السواك وقضمته
- تأدبها مع الرسول ﷺ ← استأذنت الرسول -ﷺ- أن تأخذ السواك له ولم تقدم عليه قبل أن تستأذنه

٨ هل يعتبر قول المحتضر إذا كان فكره معه؟ ← نعم يعتبر قوله ويُبنى على هذا صحة توبته مالم يغرغر بروحه

إذن ما المراد بقوله "حتى إذا حضر أحدهم الموت...."؟

المراد به: إذا حضر حتى وصل إلى حال لا يشعر فيها

٩ على ماذا يدل قولها -رضي الله عنها-: "مات بين حاقنتي وذاقنتي"؟

- تحدث الإنسان بما أنعم الله عليه
- منقبتها رضي الله عنها
  - وآخر ما طعمه هو ريقها
  - وأنه مات في منزلها وفي يومها

١٠ الإشارة معتبرة في حق من لا يستطيع النطق مطلقًا ← كالعاجز والأخرس

الإشارة في حق من يستطيع النطق فيها تفصيل:

- في حق الله تعالى ← لو أشار إلى ذكر الله دون أن ينطق لسانه فإن هذه الإشارة لا تعتبر
- في معاملة الخلق ← لو أشار إلى عقد النكاح على ابنته دون النطق فإن ذلك لا يعتبر
- أما ما يكفي فيه الإشارة والمقصود منه الافهام فإنه تكفي فيه الإشارة ولو مع القدرة على النطق



٢٢. عن أبي بُردة عن أبيه قال: "أتيت النبي -ﷺ- وهو يستاك بسواك رطب وطَرَفُ السواك على لسانه وهو يقول: "أُعْ أُعْ" والسواك في فِيهِ كأنه يتهوع"

قوله: "أتيت" ← لم يُبين متى هذا الإتيان، لأنه ليس له كبير فائدة

قوله "بسواك رطب"
- الرطب هو ما كان قريب القطع
- وهو رطب بذاته، أو ما نُدِّي وصار رطبًا

قوله: "وطرف السواك على لسانه"
← أي أنه -ﷺ- كان قد نصب السواك فهو يتسوك لأنه أبلغ في التنظيف

ذكر بعض العلماء

أنه لا ينبغي الإكثار من التسوك على اللسان، لأن هذا ربما يُفسد الشعيرات التي تشبه الإسفنج الذي فيه فقد تتلف لو أدام السواك عليه

قوله "أُعْ أُعْ"
- اسم صوت للتهوع , أي التقيؤ
- وهو كناية عن المبالغة في التسوك

فوائد من الحديث

١ اختيار التسوك بالعود الرطب ← لأن النبي اختار التسوك به

٢ أن السواك يكون على اللسان كما يكون على اللثة والأسنان

٣ المبالغة في التسوك وتؤخذ من قوله: "أُعْ أُعْ"

نعم ولكن ← هل يؤخذ من فعل النبي أن السواك يصل إلى آخر اللسان؟

بعض الناس حساس , من حين يتقدم السواك إلى نصف اللسان يقول "أُع أُع" والبعض معه صبر ربما يصل السواك إلى حلقه ولا يقول

وعلى كل حال: التسوك على كل اللسان الأحسن لكن بعض الناس لا يتحمل

٤ جواز تسوك الإمام بحضرة الرعية ولا يُعد هذا دناءة

← فالرسول -ﷺ- تسوك بحضرة أبي موسى

٥ جواز حكاية وتقليد الأصوات ويُؤخذ من قوله "وهو يقول: أُع أُع"

المرجع: شرح عمدة الأحكام للشيخ ابن عثيمين رحمه الله